

البداية والنهاية

الجماع وقال محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال لما خطب علي فاطمة دخل عليها رسول الله ﷺ فقال لها أي بنية إن ابن عمك علي قد خطبك فماذا تقولين فبكت ثم قالت كأنك يا أبا عبد الله إنما دخرتني لفقير قريش فقال والذي بعثني بالحق ما تكلمت فيه حتى أذن الله لي فيه من السموات فقالت فاطمة رضيت بما رضى الله ﷻ ورسوله فخرج من عندها واجتمع المسلمون إليه ثم قال يا علي اخطب لنفسك فقال علي الحمد لله الذي لا يموت وهذا محمد رسول الله ﷺ زوجني ابنته على صداق مبلغه أربعمئة درهم فاسمعوا ما يقول واشهدوا قالوا ما تقول يا رسول الله ﷺ قال أشهدكم أني قد زوجته رواه ابن عساكر وهو منكر وقد ورد في هذا الفصل أحاديث كثيرة منكورة وموضوعة ضربنا عنها لئلا يطول الكتاب بها وقد أورد منها طرفا جيدا الحافظ ابن عساكر في تاريخه وقال وكيع عن أبي خالد عن الشعبي قال قال علي ما كان لنا إلا أهاب كبش ننام على ناحيته وتعجن فاطمة على ناحيته وفي رواية مجالد عن الشعبي ونعلف عليه الناضح بالنهار وما لي خادم عليها غيرها . حديث آخر .

قال أحمد حدثنا محمد بن جعفر ثنا عوف عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم قال كنا لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ أبواب شارعة في المسجد قال فقال يوما سدوا هذه الأبواب إلا باب علي قال فتكلم في ذلك أناس فقام رسول الله ﷺ فحمد الله ﷻ وأثنى عليه ثم قال أما بعد فاني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب علي فقال فيه قائلكم واني وأما ما سددت شيئا إلا فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته وقد رواه أبو الأشهب عن عوف عن ميمون عن البراء بن عازب فذكره وقد تقدم ما رواه أحمد والنسائي من حديث أبي عوانة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس الحديث الطويل وفيه سد أبو يعلى ثنا موسى بن محمد بن حسان ثنا محمد بن إسماعيل بن جعفر الطحان ثنا الأبواب غير باب علي وكذا رواه شعبة عن أبي بلج ورواه سعد بن أبي وقاص قال غسان بن بسر الكاهلي عن مسلم عن خثيمة عن سعد أن رسول الله ﷺ سد أبواب المسجد وفتح باب علي فقال الناس في ذلك فقال ما أنا فتحته ولكن الله ﷻ فتحه وهذا لا ينافي ما ثبت في صحيح البخاري من أمره عليه السلام في مرض الموت بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا باب أبي بكر الصديق لأن نفي هذا في حق علي كان في حال حياته لاحتياج فاطمة إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها فجعل هذا رفقا بها وأما بعد وفاته فزال هذه العلة فاحتج إلى فتح باب الصديق لاجل خروجه إلى المسجد ليصلي بالناس إذ كان الخليفة عليهم بعد موته عليه السلام وفيه إشارة إلى خلافته وقال الترمذي ثنا علي بن المنذر حدثنا ابن فضيل عن سالم بن

أبي حفصة عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ لا لعلي يا علي لا يحل لأحد يجنب في المسجد
غيري وغيرك قال علي بن